ثابتاً، لأنه أخذ بحكم الطاغوت وقد أمر ا تعالى أن يكفر بها، قلت: كيف يصنعان؟ قال: انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا ونظر إلى حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فيرضوا به حاكماً فإنّي قد جعلته عليكم حاكماً... الحديث» ([1073]). ومنها: ما رواه الشيخ في الصحيح عن عبدا بن سنان عن الإمام الصادق (عليه السلام): «قال: أيّما مؤمن قدّم مؤمناً في خصومة إلى قاض أو سلطان جائر فقضى عليه بغير حكم ا فقد شركه في الاثم» ([1074]). ومنها: ما رواه أبو بصير: «قال: قلت للامام الصادق (عليه السلام) قول ا عز وجل: (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكّام) فقال: يا أبا بصير انّ ا عز وجل قد علم أن في الأمة حكّاماً يجورون، أما إنّه لم يعن حكام العدل، ولكنه عنى حكام الجور، يا أبا محمد إنّه لو كان لك على رجل حقٌّ فدعوته إلى حكام أهل العدل فأبى عليك إلا أن يرفعه إلى حكام الجور ليقضوا عليك كان ممن حاكم إلى الطاغوت، وهو قول ا عزّ وجل: (ألم تر إلى الذين يزعمون أنّهم آمنوا بما أنزل إليك وما انزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت)» ([1075]). ومنها: ما رواه أبو خديجة عن الإمام الصادق (عليه السلام): «إياكم أن يحاكم بعضكم بعضاً إلى أهل الجور، ولكن انظروا إلى رجل منكم يعلم شيئاً من قضايانا فاجعلوه بينكم قاضياً فاني جعلته قاضياً، فتحاكموا إليه ([1076]). ومنها: ما رواه أبو خديجة سالم بن مكرّم الجمّال أيضاً: «قال بعثني الإمام